به او غلب كالانصار او اهمل واحده كابابيل على خلاف بل الى واحده فيقال افقى الان صح جعل الافاق كالانصار علما بالغلبة

ومواقيتهم خمسة هو مثل قولك لبس القوم ثيابهم اي كل منهم ثوبه فهو من حمل الافراد اذ كل ميقات لطايفة مخصوصة

احدها ذو الحليفة تصغير الحلفة بفتحتين واحد الحلفاء النبات المعروف وبها بير يقال لها بير علي ينسبها العوام الى علي ابن ابي طالب كرم الله وجهه يقولون انه قاتل الجن بها وهو كذب لا اصل له وبقرب ذات عرق موضع يقال له ذو الحليفة وليس بميقات **ميقات من توجه من المدينة** النبوية اي ان مر عليها والا بان سلك طريق الجحفة او طريقا تكون اقرب اليه عند محاذاتها من ذي الحليفة فهي ميقاته على ما قاله صاحب البيان وعليه فلو استويا اليه فهل يتخير او يحرم من محاذات ذي الحليفة لانها التي يحاذيها اولا كل محتمل ولا يبعد ان ياتي هنا ما سنقرره فيمن مسكنه بين مكة والميقا اقول لم يظهر لي وجه وجه التخيير وجواز التاخير عن محاذاة ذي الحليفة المساوية في القرب له قرب الجحفة عند محاذاته لها لان التاخير انما هو حيث اتفقا قربا منه ومن مكة اما اذا اتفقا قربا منه واختلفا بعدا من مكة فيحرم من محاذاة الابعد منها وسنصرح بذلك بعد والله اعلم **وهو من المدينة على نحو ستة اميال** هذا ما في البسيط والمجموع ويوافقه ما نقله البيهقي عن الشافعي وابو داوود في سننه عن بعض السلف لكن صوب الاسنوي انها على نحو ثلاثة اميال وجمع بينهما بان الميل ان كان ثلاثة الاف ذراع وخمسماية وهو ما صححه ابن عبد البر

وغيره

وغيره واعتمده الفاسي كانت خمسة اميال وثلثي ميل الا ماية ذراع ونصف ذراع وثلث ذراع وان كانت لستة الاف ذراع وهو ما جرى عليه الفقها في باب صلاة المسافر كانت نحو ثلاثة اميال فقد قال السيد السمهودي انه اعتبر المسافة من عتبة باب السلام الى عتبة مسجد الشجرة بذي الحليفة فوجدها تسعة عشر الف ذراع بتوهم بتقديم الفوقية وسبعماية بتقديم المهملة واثنين وثلاثين ذراعا ونصف ذراع بذراع اليد وقول الرافعي كابن الصباغ انها على ميل وجزم به الزركشي محمول على انهما اعتبرا المسافة مما يلي قصور العقيق لانها عمارات ملحقة بالمدينة وابارها اليوم موجود
٥ **وبينه وبين مكة نحو عشر مراحل** قال ابن رسلان في شرح سنن ابي داوود قيل الحكمة في كونه ابعد المواقيت من مكة لعظم اجور اهل المدينة والرفق باهل الافاق لان اهل المدينة اقرب الافاق اليها ممن له ميقات معين اه وهي من باب المناسبات

الثاني الجحفة بضم الجيم وسكون المهملة بعدها فاء قرية خربة بعيد رابغ على يسار الذاهب منها الى مكة فالاحرام من رابغ الذي يفعله الناس احرام قبل الميقات ويظهر انه ليس مفضولا لفقد اكثر الناس لجهلهم بعينها فهو احتياط لا باس به ولان ارتفاقهم بالمنزل فيها من حيث الما وغيره اكثر قال الشيخ ابو الحسن البكري فلو عرف واحد عينها يقينا كان توجهه الى الاحرام منها افضل وسميت بذلك لان السيل اجحفها واهل اهلها ويقال لها مهيعة بوزن مرتبة وبوزن معيشة **ميقات المتوجهين من الشام** بالهمز والقصر ويجوز تركه

Copyright © King Saud University